أولاً: تعريف علم أصول التفسير وبيان مكانته وفضله

أ ــ تعريفــه:

الأصـول: لـغة جمع أصل، وهو في اللغة عبارة عما يُفتقَر إليه ولا يَفْتقِر إلى غـيـره، وفي الـشـرع عـبـارة عـمـا يُـبْـنَى عليه غيره ولا يُبْنَى هو على غيره، والأصلُ ما يَثْبت حكمه بنفسه و يُبنى عليه غيره(١).

التفسير لغــة:

اختلف علماء اللغة في لفظ (التفسير):

١ ــ فـقـيـل: هـو (تـفـعـيل) من (الفَسْر) بمعنى الإبانة وكشف المراد عن اللـفـظ الـمُـشْـكِل(٢). قال تعالى: «وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا»(٣) أي تفصيلا(٤).

٢ ــ وقـيـل: هـو (مـقـلـوب) مـن (سَـفَرَ) ومعناه أيضا: الكشف. يقال: سَـفَـرَت المـرأةُ سُـفُـورا إذا ألقَتْ خِمَارَها عن وجهها وهي سافرة. وأسفر الصُبْحُ: أضاء. وإنما بَنَوا «فَسَرَ» على التفعيل فقالوا «تفسير» للتكثير(٥).

وقـال الـراغـب الاصـفـهـانـي: (الـفَـسْـرُ) و(السَفْرُ) يتقاربُ معناهما كـتقارب لفظيهما لكن جُعِلَ الفَسْرُ لإظهار المعنى المعقول.. وجعل السَفْر لإبـراز الأعـيـان لـلأ بـصـار، فـقـيـل: سَـفَـرت المـرأةُ عـن وجـهها وأسفر الصبح(٦).

---

(١) التعريفات: الجرجاني، ص: ٢٢.
(٢) تهذيب اللغة: الازهري، جـ: ١٢ص: ٤٠٧.
(٣) سورة الفرقان. الآية: ٣٣.
(٤) البرهان في علوم القرآن: الزركشي، جـ: ١ص: ١٤٨.
(٥) المرجع السابق: جـ: ١ص: ١٤٧.
(٦) المرجع السابق: جـ: ٢ص: ١٤٨.

التفسير اصطلاحا:

والتفسيرُ اصطلاحا: عِلْمٌ يُفهم به كتابُ الله تعالى المُنَزَّلُ على نبيِّه محمد صلى الله عليه وسلم و بيان معانيه واستخراج أحكامه وحِكَمِه(١).

وقال أبو حيان: التفسير علم يُبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولا تها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات لذلك(٢).

الفرق بين التفسير والتأويل:(٣).

والتأويل لغة من الأوْل، وأوَّلَ الكلامَ وتأوَّلَه: دَبَّرَه وقَدَّره، وأوَّلَه وتأوَّلَه: فَسَّره(٤).

والتأويل(٥) في اصطلاح المفسرين فيه خلاف:

فقالت طائفة: ان التفسير والتأويل مترادفان:

قال ابو العباس أحمد بن يحيى ثعلب: «التأويل والمعنى والتفسير واحد»(٦).

ونسب السيوطي هذا القول الى ابي عبيد وطائفة ومنه دعوة رسول الله

---

(١) البرهان في علوم القرآن: للزركشي جـ: ١ص: ١٣ وانظر الاتقان للسيوطي جـ: ٢ص: ١٧٤.

(٢) البحر المحيط: لابي حيان الاندلسي جـ: ١ص: ١٣ــ١٤.

(٣) للشيخ حامد العمادي (مفتي دمشق) رسالة لطيفة بعنوان «التفصيل في الفرق بين التفسير والتأويل» أقوم بتحقيقها.

(٤) لسان العرب: لابن منظور مادة (أوَلَ) جـ: ١١ص: ٣٣.

(٥) لمن اراد مزيد البيان عن التأويل فلينظر درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية جـ: ١ص: ٢٠١ــ٢٠٨ وجـ: ٥ص: ٢٣٧ وص: ٣٨١ــ٣٨٤ وكتابه «الاكليل» ضمن مجموع الفتاوى جـ: ١٣ ص: ٢٨٨ــ٢٩٤.

(٦) الاتقان: السيوطي، جـ: ١ص: ١٧٣.

صلى الله عليه وسلم لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التأو يل(١).

وقول ابن عباس رضي الله عنهما «انا ممن يعلم تأو يله»(٢).

وقول مجاهد «الراسخون في العلم يعلمون تأو يله»(٣) يعنى القرآن وقول ابن جرير الطبري في تفسيره: «القول في تأو يل قوله تعالى..» وقوله «واختلف أهل التأو يل في هذه الآية». فإن المراد في التأو يل هنا التفسير.

وقالت طائفة: إنَّ بين التفسير والتأويل فرقاً ثم اختلفوا:

١ ــ فمنهم من يرى أن الاختلاف بالعموم والخصوص.

أ ــ فقال بعضهم: إن التفسير أعَمُّ من التأويل. قال الراغب الأصفهاني: «التفسير أعمُّ من التأويل وأكثر استعماله في الألفظ ومفرداتها وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجُمَل كتأويل الرؤيا. وأكثر ما يستعمل ــ يعني التأويل ــ في الكُتب الإلهية والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها»(٤).

ب ــ وقال بعضهم إنَّ التأويل أعمُّ لجريانه في الكلام وغيره يُقال تأويل الكلام كذا، وتأويل الأمر كذا. أي ما يؤلان إليه.. بخلاف التفسير فإنه يَخُصُّ الكلام ومدلوله يُقال تفسير الكلام كذا والقضية كذا(٥).

٢ ــ ومنهم من يرى أنَّ الاختلاف بينهما بالتباين. ثم اختلفوا:

---

(١) رواه الأمام احمد في مسنده: جـ: ١ص: ٢٦٦ والطبراني في الكبير (١٠٦١٤) و(١٢٥٠٦).

(٢) اخرجه الطبري في تفسيره جـ: ٦ص: ٢٠٣ رقم ٦٦٣٢.

(٣) تفسير مجاهد جـ: ١ص: ١٢٢.

(٤) الإتقان: السيوطي: جـ: ٢ص: ١٧٣.

(٥) الإكسير في علم التفسير: الطوفي الصرصري ص: ٢.

أ ـــ فقيل: التفسير هو القطع بأنَّ مُرادَ الله كذا، والتأويل ترجيح أحد المحتملات بدون قطع. وهذا قول الماتريدي(١).

ب ـــ ومنهم من قال التفسير ما يتعلق بالرواية والتأويل ما يتعلق بالدراية.

قال الخازن: «الفرق بين التفسير والتأويل أنَّ التفسير يتوقف على النقل المسموع، والتأو يل يتوقف على الفهم الصحيح»(٢) مثال التفسير قوله تعالى: «وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا»(٣) هما الأ وس والخزرج، وقوله تعالى «سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ»(٤) هم فارس واهل اليمن، وقوله تعالى «وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا»(٥) هو الأخنس بن شَريق، وقوله تعالى «وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ»(٦) هو صهيب، فهذا ونحوه من التفسير ولا يتكلم فيه إلا بالسماع ومثال التأو يل قوله تعالى «ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا»(٧)، قال بعضهم: أي شبانا وشيوخا. وقال آخرون أي فقراء واغنياء، وقال قوم أي عز بانا ومتأهلين، وقال جماعة أي اصحاء ومرضى، وقال طائفة أي نشاطا وغير نشاط، فهذا من التأو يل، وكله جائز مقبول ولا بأس بالقول به بما يوافق الأصول ولم يخالف العقول(٨).

جـ ـــ وقيل علم التفسير للخلق وعلم التأو يل للحق، قال تعالى: «وَمَا

---

(١) الإتقان: السيوطي جـ: ٢ص: ١٧٣.
(٢) تفسير الخازن: جـ ١ ص ١٠.
(٣) سورة الحجرات: من الآية: ٩.
(٤) سورة الفتح: من الآية: ١٦.
(٥) سورة البقرة: من الآية: ٢٠٤.
(٦) سورة البقرة: من الآية: ٢٠٧.
(٧) سورة التوبة: من الآية: ٤١.
(٨) التفصيل في الفرق بين التفسير والتأو يل: حامد العمادي صفحة (٦) (مخطوطة).

يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ »(١).

وهو فيما يرجع الى الغيب الذي أبهمه الله تعالى كالساعة متى وقوعها واشراطها ومتى ظهورها.

د ــ وقال أبو طالب الثعلبي التفسير بيان وضع اللفظ إما حقيقة أو مجازا كتفسير الصراط بالطريق والصَيِّب بالمطر والتأو يل تفسير باطن اللفظ مأخوذ من الأ وْلِ وهو الرجوع لعاقبة الامر، فالتأو يل إخبارٌ عن حقيقة المراد، والتفسير إخبار عن دليل المراد لأن اللفظ يكشف عن المراد والكاشف دليل، مثاله قوله تعالى « إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ »(٢) تفسيره: أنَّه من الرَّصْد يُقال: رصدته رقبته والمرصاد مفعال منه وتأو يله التحذير من التهاون بأمر الله والغفلة عن الأهبَة والاستعداد للعرض عليه»(٣).

ج ــ تعريف أصول التفسير بمعناه المركب:

وأما (أصول التفسير) اصطلاحا: فهي القواعد والأسس التي يقوم عليها علم التفسير وتشمل ما يتعلق بالمفسر من شروط وآداب وما يتعلق بالتفسير من قواعد وطرق ومناهج وما إلى ذلك.

أو هو العلم الذي يُتوصل به إلى الفهم الصحيح للقرآن و يكشف الطرق المنحرفة أو الضالة في تفسيره.

وهو علم واحد من علوم كثيرة أنشئت لخدمة القرآن الكريم كعلم التجو يد والقراءات والرسم وغيرها.

---

(١) سورة آل عمران: من الآية: ٧.
(٢) سورة الفجر: الآية: ١٤.
(٣) الا تقان: السيوطي، جـ: ٢ص: ١٧٣.